المقدّمة

الحمد لله الذي نزّل كتابه الكريم وفصّل آياته من بعد أن أُحكمت وهو الحكيم الخبير، والصّلاة والسّلام على من ختم الله به رسله وجعله للعالمين خير بشير ونذير، وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان فاستقام على الحقّ وكان له نصير.

وبعد؛ آية عظيمة جامعة من آيات القرآن الكريم مثّلت صورة كاملة وأنموذجاً رائعاً من نماذج وصور الإعجاز القرآني في إيجاز اللفظ مع عمق المعنى وشموله، رسمت للمؤمنين منهاج شرعهم وسبيل نجاتهم، فما من أمر بالخير وأصل للحقّ والصلاح إلاّ أمرت به، وما من نهي عن الشرّ وأصل للباطل والفساد إلاّ ونهت عنه، وما يملك المؤمن صاحب القلب السليم حين يقرؤها أو تُلقى على مسمعه إلاّ الخشوع لعظمة قائلها–عزّوجلّ– في ذاته وصفاته،وإعجازه وبيانه، وفي شرعه وأحكامه.. كلمات موجزة ومعاني محيطة شاملة.. بيان وهدى ورحمة وبشرى.. آية يختم بها أغلب خطباء الجمع خطبهم لكونـــها جامعة لأصول التكاليف الشرعية ومبادئ العلاقات والآداب الإسلامية، تلكم الآية هي قول الحقّ سبحانه وتعالى في سورة النحل ﴿إنّ الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغي يعظكم لعلّكم تذكرون﴾[1]، هذه الآية الكريمة التي تكلّم عنها بعض الصحابة –رضي الله عنهم– فيما حوته من الهدي الكامل والتشريع الجامع، وكذا بعض التابعين –رحمهم الله تعالى– وجمع من أهل العلم بياناً لأهمّيتها وإقراراً بوجوب جعلها قاعدة شرعية ينضوي تحتها كلّ أمر ونهي..

(١) سورة النحل: الآية (٩٠)

هذا ولّما كان شأن هذه الآية الكريمة من الأهمّيّة والفضل والقدر ما ذكرته عزمت متوكّلاً على الله سبحانه أن أقوم بدراستها وبيان ألفاظها الموجزة ومعانيها الواسعة الجامعة وذكر ما تهدي إليه وتدعو له متتبّعاً أقوال أهل العلم و التفسير في الحديث عنها؛ عساي أن استفيد منها وأفيد بـــها كلّ طالب علم وراغب في الحقّ واتباع الشرع، وراجياً أن أشارك بـــها في وضع لبنة صالحة من لبنات بناء الفهم والفقه لكتاب الله تعالى الداعي إلى تدبّره والعمل به والوقوف عند أحكامه وصياغة الحياة بهديه ومنهاجه. وسألت الله من بعد التوفيق والسداد.

– وبالنظر إلى ما حوته الآية الكريمة من الجمل والمعاني فقد قسمت البحث في هذه الدراسة القرآنية إلى تمهيد وثلاثة فصول وخاتمة.

أمّا التمهيد فقد جعلته في مبحثين على ما يلي:

المبحث الأول: كلمات في أهمية هذه الآية الكريمة وفضلها .

المبحث الثاني: مناسبتها في موضعها من السورة.

وأمّا الفصول الثلاثة فهي على ما يلي:

الفصل الأول: المأمورات الثلاث؛ وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: العدل.

المبحث الثاني: الإحسان.

المبحث الثالث: إيتاء ذي القربى.

الفصل الثاني: المنهيات الثلاث؛ وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: الفحشاء.

المبحث الثاني: المنكر.

المبحث الثالث: البغي.

الفصل الثالث: خاتمة الآية ومناسبتها لما بعدها؛ وفيه مبحثان:

المبحث الأول: خاتمة الآية.

المبحث الثاني: مناسبتها لما بعدها.

وأمّا الخاتمة فضمّنتها أهمّ النتائج والمقترحات.

هذا ولقد كان منهجي في البحث متمثلاً فيما يلي:

الاعتماد على الأقوال الصحيحة والراجحة من أقوال المفسرين وأهل العلم والتي يؤيّدها الدليل والحجّة والسِّياق القرآني.

العناية بذكر تفسير القرآن بالقرآن لما له من أهمية بالغة في بيان مراد الله تعالى من كلامه والفهم الصحيح الشامل له.

الاستشهاد بالروايات الصحيحة والحسنة دون الضعيفة في الأحاديث والآثار حفاظاً على قوّة البحث ودلالاته.

العناية بذكر اللطائف اللغويّة والبلاغية وما أراه من الفوائد والاستنباطات وبعض الدلالات الهادفة.

وأخيراً أسأل الله العليّ القدير أن يوفقني في هذا البحث لقول الحق والسداد؛ وأن يتقبّله مني ويجعله في ميزان حسناتي يوم ألقاه وأن يغفر لي ما كان فيه من قصور أو خطأ أو نسيان. آمين.

وآخر دعواي أن الحمد لله رب العالمين. وصلّ اللهم وسلّم وبارك على نبينا وسيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ومن اهتدى بهديه واستنّ بسنّته إلى يوم الدين.

التمهيد

المبحث الأول: كلمات في أهمية هذه الآية الكريمة وفضلها

في هذا المبحث أذكر بعض كلمات اخترتـــها في أهمّيّة وفضل هذه الآية الكريمة طلباً لإدراك سبب عنايتي ببيانـــها وتفصيلها؛ مع التهيئة للقارئ في الدخول إلى فصول هذه الدراسة القرآنية، وتلكم الكلمات هي لبعض الصحابة –رضي الله عنهم– والتابعين رحمهم الله تعالى، وسأذكرها على النحو التالي:

• أوّلاً: كلمات للصحابة رضي الله عنهم.

١– روى ابن جرير الطبري في تفسيره بسنده عن الشَّعبي[١] عن شُتَيْر بن شَكَل[٢] قال: سمعت عبد الله بن مسعود –رضي الله عنه– يقول: إنّ أجمع آية في القرآن لخيرأو لشرّ آية في سورة النّحل ﴿إنّ الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى...﴾ الآية[٣].

---

(١) هو عامر بن شراحيل الشعبي، أبو عمرو، ثقة مشهور فقيه فاضل من التابعين، قال عنه مكحول: ما رأيت أفقه منه. مات بعد المائة وله نحو من ثمانين سنة. (انظر: تقريب التهذيب لابن حجر ص ٢٨٧).

(٢) شُتَيْر بن شَكَل بن حميد العبسي، أبو عيسى الكوفي، ثقة من كبار التابعين، يقال: إنه أدرك الجاهلية، قال ابن حبان: مات في ولاية ابن الزبير. (انظر: تهذيب التهذيب لابن حجر ج ٢٧٣/٤ – ٢٧٤، تقريب التهذيب ص ٢٦٤).

(٣) تفسير ابن جرير الطبري ١٠٩/١٤، ورواه الحاكم في مستدركه ٣٥٦/٢ وصححه وتابعه الذهبي، وأخرج بمثله سعيد بن منصور والبخاري في كتاب الأدب ومحمد بن نصر في الصلاة وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني والبيهقي في شعب الإيمان وفيه عن ابن مسعود =

وفي رواية أخرى مشابهة ذكرها الحافظ ابن حجر في شرحه لصحيح البخاري حيث قال: وأخرج البخاري في الأدب المفرد من طريق أبي الضُّحى[١] قال: قال شُتَيْر بن شَكَل لمسروق[٢]: حدّث يا أبا عائشة وأصدقك. قال:هل سمعت عبد الله بن مسعود يقول: ما في القرآن آية أجمع لحلال وحرام وأمر ونهي من هذه الآية ﴿ إنّ الله يأمر بالعدل والإحسان...﴾ الآية ؟ قال: نعم. ثمّ قال الحافظ ابن حجر: وسنده صحيح [٣].

٢– روى الإمام أحمد في مسنده عن عبد الله بن عباس –رضي الله

= قال: أعظم آية في كتاب الله: ﴿الله لاإله إلا هو الحيّ القيّوم﴾ البقرة ٢٥٥، وأجمع آية في كتاب الله للخير والشرّ الآية التي في النحل: ﴿إنّ الله يأمر بالعدل والإحسان﴾، وأكثر آية في كتاب الله تفويضاً: ﴿ومن يتّق الله يجعل له مخرجاً . ويرزقه من حيث لايحتسب﴾ الطلاق ٢–٣، وأشدّ آية في كتاب الله رجاءً (قل يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لاتقنطوا من رحمة الله) الزمر ٥٣. وسنده حسن.

(انظر: صحيح الأدب المفرد للألباني ص ٣٧٦، الدرّ المنثور للسيوطي ١٠٣/٩، المعجم الكبير للطبراني حديث ٨٦٥٦، سنن البيهقي حديث ٢٤٤٠، تفسير ابن مسعود جمع وتحقيق ودراسة محمد أحمد عيسوي، القسم الثاني ص ٣٨٠–٣٨١). وفي رواية شبيهة عنه: هذه أجمع آية في القرآن لخير يمتثل ولشرّ يجتنب. (انظر: الدر المنثور ١٠٣/٩، تفسير القرطبي ١٦٥/١٠).

(١) هو مُسْلِم بن صُبَيْح الهَمْداني الكوفي، العطار، مشهور بكنيته، ثقة فاضل من التابعين، مات سنة مائة من الهجرة. (انظر: تقريب التهذيب ص ٥٣٠).

(٢) مسروق بن الأجدع بن مالك الهمداني الوادعي، أبو عائشة الكوفي، ثقة فقيه عابد من كبار التابعين، مات سنة اثنتين ويقال سنة ثلاثة وستين من الهجرة.

(انظر: تهذيب التهذيب ١٠٠/١٠ – ١٠١، تقريب التهذيب ص ٥٢٨).

(٣) انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني ٤٧٩/١٠.

عنهما– قال: بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم بفناء بيته بمكة جالس، إذ مرّ به عثمان بن مظعون فكَشَر[1] إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: ألا تجلس؟ قال: بلى، قال: فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم مستقبله، فبينما هو يحدّثه، إذ شَخَصَ رسول الله صلى الله عليه وسلم ببصره إلى السماء فنظر ساعة إلى السماء، فأخذ يضع بصره حتى وضعه على يمينه في الأرض، فَتَحَرَّفَ رسول الله صلى الله عليه وسلم عن جليسه عثمان إلى حيث وضع بصره، وأخذ يُنْغِضُ رأسه كأنّه يستفقه ما يقال له، وابن مظعون ينظر، فلمّا قضى حاجته واستفقه ما يقال له، شخص بصر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى السماء كما شخص أول مرّة، فأتبعه بصره حتى توارى في السماء، فأقبل إلى عثمان بجلسته الأولى قال: يا محمد فيم كنت أجالسك وآتيك؟ ما رأيتك تفعل كفعلك الغداة، قال: وما رأيتني فعلت؟ قال: رأيتك تشخص ببصرك إلى السماء ثم وضعته حيث وضعته على يمينك فَتَحَرَّفْتَ إليه وتركتني، فأخذت تُنْغِضُ رأسك كأنّك تستفقه شيئاً يقال لك. قال: وفطنت لذلك ؟ قال عثمان: نعم. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أتاني رسول الله آنفاً وأنت جالس، قال: رسول الله؟ قال: نعم. قال فما قال لك؟ قال ﴿إنّ الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغي يعظكم لعلّكم تذكرون﴾ قال عثمان: فذلك حين استقرّ الإيمان في قلبي وأحببت محمداً [2].

(١) أي ابتسم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. (انظر: لسان العرب لابن منظور ١٤٢/٥، وفيه قوله: الكَشْر: بُدوّ الأسنان عند التبسُّم).

(٢) مسند الإمام أحمد،حديث رقم (٢٩٢٢) ٣١٨/١ (طبعة المعارف) والحديث إسناده صحيح، وقال الهيثمي: رواه أحمد وإسناده حسن (مجمع الزوائد ٤٨/٧-٤٩)، وذكره الحافظ ابن كثير في تفسيره وقال: إسناده جيد متصل حسن قد بيّن فيه السماع المتصل. =

وأقول: هذه الرواية تروي حال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند نـــزول هذه الآية الكريمة عليه، والشاهد في فضيلة هذه الآية الكريمة ما أخبربه الصحابي الجليل عثمان بن مظعون رضي الله عنه عن تأثره حين سمعها من رسول الله صلى الله عليه وسلم فكانت سبباً في زيادة إيمانه واستقراره وتمكّنه في قلبه وحبّه للرسول صلى الله عليه وسلم حيث قال بعد أن سمعها: فذلك حين استقرّ الإيمان في قلبي وأحببت محمداً. وما ذلك الأثر إلاّ لما حوتْه هذه الآية الكريمة من الإعجاز في ألفاظها ومعانيها الجامعة الشاملة في الأمر والنهي والخير والشرّ.

● ثانياً: كلمات للتابعين رحمهم الله تعالى:

١– أخرج البيهقي في شعب الإيمان عن الحسن البصريّ أنّه قرأ هذه الآية إلى آخرها ثمّ قال: إنّ الله عزّوجلّ جمع لكم الخير كلّه والشرّ كلّه في آية واحدة، فوالله ما ترك العدل والإحسان من طاعة الله شيئاً إلا جمعه، ولاترك الفحشاء والمنكر والبغي من معصية الله شيئاً إلاّ جمعه [١].

٢– أخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن قتادة في هذه الآية الكريمة أنّه قال: ليس من خلق حسن كان أهل الجاهلية يعملون به ويعظّمونه ويستحسنونه إلا أمر الله به، وليس من خلق سيء كانوا يتعايرونه بينهم إلا نهى الله عنه وقدّم فيه، وإنّـــما نهى عن سفاسف الأخلاق ومذامّها [٢].

= (تفسير ابن كثير ٢/٧٥٩ –٧٦٠)، وانظر: مرويّات الإمام أحمد بن حنبل في التفسير، جمع وتخريج أحمد أحمد البرزة ومحمد بن رزق بن الطرهوني وحكمت بشير ياسين ٣/١٨-١٩.

(١) سنن البيهقي: حديث (١٤٠). وانظر: زاد المسير لابن الجوزي ٤/٤٨٤، الدر المنثور للسيوطي ٩/١٠٣.

(٢) تفسير الطبري ح ١٤/١٠٩، تفسير ابن كثير ٢/٧٥٩، الدرّ المنثور للسيوطي ٩/١٠٤.

٣- هذا وقد اهتدى الخليفة عمر بن عبد العزيز إلى ما جمعته هذه الآية الكريمة من أصول الشريعة والتكاليف ومبادئ السلوك الأساسية، فلمّا استخلف عام ٩٩هـ كتب بأمر الخطباء بتلاوتـــها في خطبة الجمعة، وكانت من أعظم مآثره رحمه الله تعالى. وفي هذا قال الإمام السيوطي في كتابه الوسائل إلى معرفة الأوائل: أوّل من قرأ في آخر الخطبة ﴿إنّ الله يأمر بالعدل والإحسان...﴾ الآية عمر بن عبد العزيز ولزمها الخطباء إلى عصرنا هذا[1].

وبهذه الكلمات أكتفي فيما قصدته من هذا المبحث. ولله الحمد والمنّة.

❁ ❁ ❁

(١) انظر: محاسن التأويل للقاسمي ١٠/١٥١، محاضرة الأوائل ومسامرة الأواخر للشيخ علاء الدين علي ددّة السكتواري البسنوي ص ٩٤-٩٥، التحرير والتنوير لابن عاشور ١٤/٢٥٩ – ٢٦٠.

المبحث الثاني:

مناسبة الآية الكريمة في موضعها من السورة

لمّا خاطب الله تعالى رسوله صلى الله عليه وسلم في الآية السابقة واصفاً كتابه العزيز بقوله: ﴿... ونزّلنا عليك الكتاب تبياناً لكلّ شيء وهدى ورحمةً وبشرى للمسلمين﴾[١] ناسب بعد ذلك مجيء قوله عزّوجلّ: ﴿إنّ الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغي يعظكم لعلكم تذكرون﴾[٢]؛ وذلك لأنّه تصديق لما وُصِف به القرآن الكريم بكونه تبياناً لكلّ شيء وهدىً ورحمةً وبشرى للمسلمين؛ حيث جمع أصول التكاليف الشرعية كلّها فرضاً ونفلاً وتحريماً ونهياً وأخلاقاً وآداباً [٣]..وقد عبّر الصاوي عن هذه المناسبة بقوله: «هذه الآية من ثمرات قوله: ﴿ونزلنا عليكَ الكتاب تبياناً لكلّ شيء وهدى ورحمة وبشرى للمسلمين﴾ حتى قال العلماء: إن لم يكن في القرآن غير هذه الآية لكفت في البيان والهدى والرحمة لأنّها آمرة بكلّ خير وناهية عن كلّ شرّ»[٤].

(١) سورة النحل: الآية (٨٩).

(٢) سورة النحل: الآية (٩٠).

(٣) انظر: البحر المحيط لأبي حيان ٥٢٩/٥، نظم الدرر للبقاعي ٣٠٣/٤، التفسير الكبير للفخر الرازي ١٠٥/٢٠، تفسير الخازن ١١١/٤، تفسير أبي السعود ١٣٦/٥، تفسير الآلوسي ج ٢١٧/١٤، حاشية الصاوي على الجلالين ٣٢٤/٢، حاشية الجمل على الجلالين ٥٩٤/٢، فتح القدير للشوكاني ١٩١/٣، التحرير والتنوير لابن عاشور ٢٥٤/١٤، التفسير الواضح لمحمود حجازي ٥٤٩/١، تفسير السعدي ٢٣٣/٤.

(٤) حاشية الصاوي على الجلالين: ٣٢٤/٢.

– ولابن عاشور كذلك كلام جيّد ههنا إذ قال: « لمّا جاء أنّ هذا القرآن تبياناً لكلّ شيء وهدى ورحمة وبشرى للمسلمين حَسُن التخلّص إلى تبيان أصول الهدى في التشريع للدين الإسلامي العائدة إلى الأمر والنهي؛ إذ الشريعة كلّها أمر ونهي؛ والتقوى منحصرة في الامتثال والاجتناب، فهذه الآية استئناف لبيان كون الكتاب تبياناً لكلِّ شيء، فهي جامعة أصول التشريع»[1].

– وبذكر مناسبة هذه الآية الكريمة في موضعها من السورة يحسن الحديث عمّا حوته من أصول البيان والهدى والرّحمة، وهو ما سأتناوله في فصول هذه الدراسة. والله أسأل التوفيق والسداد.

❁ ❁ ❁

(١) التحرير والتنوير لابن عاشور: ١٤/٢٥٤.

الفصل الأوّل: المأمورات الثلاث

المبحث الأوّل: العدل

● **تعريفه والمراد به**

العَدْل والعدالَة والعُدُولة والمعْدِلة والمعْدَلة كلّ هذه الألفاظ بمعنى واحد في اللّغة. وحاصل أصل معنى العدل في اللغة هو القِسْط والإنصاف والاستقامة والمساواة والموازنة ومراعاة التوسّط والاعتدال بين الإفراط والتفريط. وهو ضدّ الـــجَوْر[1].

– وبناء على ما سبق ذكره من المعنى اللغويّ للعدل؛ وبالنظر إلى ما احتواه كتاب الله تعالى من الأصول والشرائع والشعائر القائمة والمبنيّة على القسط والإنصاف والمساواة والموازنة والتوسّط والاعتدال يمكن أن يقال أنّ العدل المأمور به ههنا في هذه الآية الكريمة والمراد منه هو الأصل الجامع المشتمل على كلّ مفروض من الفرائض وحقٍّ من الحقوق التي أنـــزلها الله تعالى في كتابه من عقائد وأعمال وعبادات وشرائع، مع الخالق سبحانه في توحيده وعبادته

(١) انظر: لسان العرب لابن منظور ٤٣٠/١١ -٤٣١ – ٤٣٢- ٤٣٣، مختار الصحاح للرازي ص ٤١٧، مختار القاموس المحيط للطاهر الزاوي ص ٤١٠، تفسير الطبري ١٠٩/١٤، المفردات للراغب الأصفهاني ص٣٢٥، تفسير البغوي ٨٢/٣، أحكام القرآن لابن العربي ١١٧٢/٣، تفسير ابن كثير ٧٥٨/٢، أحكام القرآن للجصّاص ١٩٠/٣، التفسير الكبير للفخر الرازي ١٠٢/٢٠، تفسير أبي السعود ١٣٦/٥، حاشية الصاوي على الجلالين ٣٢٤/٢، حاشية الجمل على الجلالين ٥٩٣/٢، تفسيرالآلوسي ٢١٧/١٤، فتح القدير للشوكاني ١٩١/٣، أضواء البيان للشنقيطي ٣٤٨/٣.

وطاعته، ومع ذات الإنسان نفسه في حملها على الخير وتجنيبها الشرّ ومنعها عمّا فيه هلاكها، ومع المخلوقين في إعطائهم حقوقهم وإنصافهم وترك ظلمهم في سائر المعاملات المختلفة مالية كانت أو غيرها. وذلك كلّه على حالة متوسّطة ليست بمائلة إلى جانب الإفراط وهو الغلوّ المذموم؛ ولاإلى جانب التفريط وهو الإخلال والنقص بشيء ممّا أمر الله تعالى به [1].

– وحول هذا المعنى للعدل أجاد البقاعي بقوله إذ قال: " وهو الإنصاف الذي لا يقبل عمل بدونه، وأوّل درجاته التوحيد الذي بنيت السورة عليه، والعدل يعتبر تارة في المعنى فيراد به هيئة في الإنسان تطلب بها المساواة، وتارة في العقل فيراد به التقسيط القائم على الاستواء، وتارة يقال هو أكمل الفضائل من حيث إنّ صاحبه يقدر على استعماله في نفسه ومع غيره، وهو ميزان الله المبرّأ من كلّ زلّة، وبه يستتبّ أمر العالم وبه قامت السموات والأرض، وهو وسط كلّ أطرافه جَوْر، وبالجملة الشرع مجمع العدل" [2].

• سبب الأمر بالعدل ووجوبه وأهميته:

ذكر ابن العربي سبب الأمر بالعدل ووجهه بالنظر إلى ما خلق الله تعالى عليه العالم من التضادّ والتقابل والازدواج، وهي نظرة وجيهة منه حيث قال:

(١) انظر: تفسير الطبري ١٠٩/١٤، أحكام القرآن لابن العربي ١١٧٢/٣، البحر المحيط لأبي حيان ٥٢٩/٥، تفسير ابن جزي ص ٣٦٤، نظم الدرر للبقاعي ٣٠٣/٤، التفسير الكبير للفخر الرازي ١٠٢/٢٠، تفسير القرطبي ١٦٦/١٠، تفسير أبي السعود ١٣٦/٥، تفسير الخازن ١١٠/٤، محاسن التأويل للقاسمي ١٥٠/١٠، تفسير النسفي ٢٩٧/٢، تفسير المهايمي ٤١٦/١، فتح القدير للشوكاني ١٩٢/٣، تفسير السعدي ٢٣٢/٤، التحرير والتنوير لابن عاشور ٢٥٥/١٤.

(٢) نظم الدرر للبقاعي: ٣٠٣/٤.

«وذلك أنّ البارئ تعالى خلق العالم مختلفاً متضاداً متقابلاً مزدوجاً، وجعل العدل في اطّراد الأمور بين ذلك على أن يكون الأمر جارياً فيه على الوسط في كلّ معنى»[١].

– هذا ولقد أحسن الجصّاص حين أشار إلى وجوب العدل عقلاً قبل مجيء الأمر به شرعاً، إذ لاشك أن الفطر السليمة والعقول الرّاجحة قد استقرّ عندها وجوبه، وإنّما جاء الشرع بتأكيده وذلك هو قوله عنه أنّه «واجب في نظر العقول قبل ورود السمع، وإنّـــما ورد السمع بتأكيد وجوبه»[٢].

ولايخفى على متأمّل ما للعدل من أهمّيّة عظمى في حياة الأفراد والمجتمعات والدّول والأمم، والله تعالى أنزل كتابه الكريم لينشئ أمة ويبني مجتمعاً قوياً منظماً متماسكاً نظيفاً في علاقاته ورغباته وقيمه، فجاء بالمبادئ التي تكفل ذلك حتى يطمئن الأفراد والشعوب ويثقوا في معاملاتهم المتعددة وعهودهم ووعودهم، فكان الأمر بالعدل هو أعظم ما جاء به في ذلك ورأس كلّ أمر من أموره؛ حيث كفل به لكلّ فرد ومجتمع وأمّة قاعدة ثابتة للتعامل لاتميل مع الأهواء المختلفة ولا تتأثّر بالأمزجة المتغيّرة ولاتتبدّل مع الودّ والبغض ومراعاة ومجاراة القرابة والنسب والغنى والفقر والقوّة والضعف، إنّما تكيل وتزن بمكيال وميزان واحد للجميع، وبذلك تستقيم أحوال الجميع ويأمنون ويطمئنون في أمّة قامت على العدل وبه أخذت وَأْتَمَرَتْ؛ وجرت كلّ شؤونها وأعمالها ملتزمة بقواعده وأسسه. فلا استقرار ولا استقامة ولا أمن ولا اطمئنان إلاّ بالعدل الذي جاء به دين الله تعالى وشرعه.

(١) أحكام القرآن لابن العربي: ٣/١١٧٢.

(٢) أحكام القرآن للجصّاص: ٣/١٩٠.

هذا وإنّ الناظر المتأمّل في كتاب الله تعالى يشهد دليل هذه الأهمية العظمى في أمره تعالى بالعدل والحثّ والتأكيد عليه في شؤون ومعاملات شتّى بين الأفراد والمجتمعات والأمم.. في أحكام المعاشرة العائلية والمخالطة الاجتماعية في الأقوال والأفعال، قال تعالى: ﴿ وإذا قلتم فاعدلوا ولو كان ذا قربى..﴾ الآية[1]، وقال تعالى: ﴿ إنّ الله يأمركم أن تؤدّوا الأمانات إلى أهلها وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل..﴾[2]، وقال عزّوجلّ: ﴿يا أيها الذين آمنوا كونوا قوّامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين إن يكن غنياً أو فقيراً فالله أولى بهما فلا تتبعوا الهدى أن تعدلوا..﴾ الآية[3]، وقال سبحانه في شأن الإصلاح بين الفئات المتنازعة: ﴿ فإن فاءت فأصلحوا بينهما بالعدل وأقسطوا إن الله يحب المقسطين﴾[4]، وقال سبحانه كذلك: ﴿يا أيها الذين آمنوا كونوا قوّامين لله شهداء بالقسط ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألاّ تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى..﴾ الآية[5]، وهكذا بهذه الآيات القرآنية ومثيلاتها الآمرة بالعدل والمؤكدة عليه والتي تشمل نظام المعاملات الاجتماعية من آداب وحقوق وأقضية وشهادات ومعاملة مع الأمم والشعوب يحاط الجميع بهذا الأصل العظيم والمبدأ الرفيع وتتبيّن أهميّته في الحياة، وما زالت الأمم وهلكت إلا بانحرافها وتنكبها عن طريق العدل؛ وما تخبّطت واضطربت إلاّ بجورها وظلمها وتغلّب أهوائها ومصالحها المعارضة للعدل وقواعده وتنظيماته وتشريعاته. فالله الله في شرع الله ودينه

(١) سورة الأنعام: الآية (١٥٢).

(٢) سورة النساء: الآية (٥٨).

(٣) سورة النساء: الآية (١٣٥).

(٤) سورة الحجرات: الآية (٩).

(٥) سورة المائدة: الآية (٨).

لعباده ﴿ألا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير﴾[١].

• فوائد ولطائف:

الأولى: إنّ في افتتاح هذه الآية الكريمة بحرف التوكيد (إنّ) اهتماماً بشأن ما حوته من مأمورات ومنهيات، وتصديرها باسم الجلالة للتشريف[٢].

الثانية: إنّ في ذكر الفعلين (يأمر) و(ينهى) دون أن يقال اعدلوا وأحسنوا أو اجتنبوا الفحشاء والمنكر؛ تشويقاً للقارئ والسَّامع[٣].

الثالثة: حذف المفعول للفعلين (يأمر) و (ينهى) لقصد التعميم[٤].

الرابعة: في إيثار صيغة الاستقبال في الفعلين (يأمر) و(ينهى) إفادة للتجدّد والاستمرار[٥].

الخامسة: نظر الجصّاص إلى قوله تعالى ﴿وإذا قلتم فاعدلوا﴾ بالنسبة إلى الأمر بالعدل في هذه الآية بقوله تعالى ﴿ إنّ الله يأمر بالعدل﴾ وفطن إلى ملحظ لطيف فقال: «قد انتظم العدل في الفعل والقول، قال تعالى: ﴿وإذا قلتم فاعدلوا﴾ فأمر بالعدل في القول، وهذه الآية أي ﴿إنّ الله يأمر بالعدل﴾ تنتظم الأمرين»[٦]. وهذا دالٌّ على شمولها كما سبق ذكره.

السادسة: لابن جرير الطبري وقفة تفسيرية مع أعظم العدل وهو توحيد

---

(١) سورة الملك: الآية (١٤).

(٢) انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور ج ١٤/٢٥٤.

(٣) انظر: المرجع السابق ج ١٤/٢٥٤.

(٤) انظر: أضواء البيان للشنقيطي ٣/٣٤٧.

(٥) انظر: تفسير ابي السعود ٥/١٣٦.

(٦) أحكام القرآن للجصّاص: ٣/١٩٠.

الله تعالى حيث قال: «ومن الإنصاف الإقرار بمن أنعم علينا بنعمته والشكر له على أفضاله وتولّي الحمد أهله، وإذا كان ذلك هو العدل ولم يكن للأوثان والأصنام عندنا يد تستحقّ الحمد عليها كان جهلاً بنا حمدها وعبادتـــها وهي لا تنعم فتشكر ولاتنفع فتعبد فلزمنا أن نشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، ولذلك قال من قال العدل في هذا الموضع شهادة أن لا إله إلا الله »[1].

وبهذه الفائدة الجليلة أختم كلامي حول هذا المبحث ولله الحمد والمنّة.

❁ ❁ ❁

(١) تفسير ابن جرير الطبري: ١٤/١٠٩.

المبحث الثاني: الإحسان

● تعريفه والمراد به :

الإحسان في اللغة مصدر أحسن، وهي تستعمل متعدّية بالحرف نحو: أحسن الابن إلى والديه أو بوالديه، ومنه قوله تعالى ﴿وبالوالدين إحساناً﴾ [(١)]؛ وتستعمل كذلك متعدّية بنفسها نحو: أحسن العامل عمله، أي أجاده وأتقنه وجاء به حسناً.

وعلى ما سبق فإنّ الله تعالى يأمر بالإحسان بمعنييه، وهما مرادان في الآية الكريمة، فإنّه سبحانه يحبّ مِن خَلْقِه إحسان بعضهم إلى بعض؛ ويحبّ منهم كذلك إتقان عبادته والإتيان بها على أحسن وجوهها ومراعاتـــها بما يُصحِّحُها ويكمّلها مع مراقبته فيها واستحضار عظمته وجلاله حال الشروع وحال الاستمرار[(٢)].

هذا وبالنظر إلى المراد من العدل المأمور به في الآية ممّا يجب من الفرائض والحقوق فإنّه يُحمل الإحسان ههنا إلى التفضّل والندب بما لم يجب[(٣)]، ولذلك

(١) سورة الإسراء: الآية (٢٣)

(٢) انظر: لسان العرب لابن منظور ١١٤/١٣ – ١١٥، تفسير القرطبي ١٦٦/١٠-١٦٧، تفسير الآلوسي ٢١٧/١٤، أضواء البيان للشنقيطي ٥ص٣٤٨.

(٣) انظر: تفسير ابن جزي ص ٣٦٤، تفسير ابن كثير ٧٥٨/٢، التفسير الكبير للفخر الرازي ١٠٣/٢٠-١٠٤، غرائب القرآن للنيسابوري ١١٢/١٤، نظم الدرر للبقاعي ٣٠٣/٤، أحكام القرآن للجصّاص ١٩٠/٣، تفسير أبي السعود ١٣٦/٥، تفسير الخازن ١١٠/٤، تفسير البيضاوي ١٩٠/٣، تفسير النسفي ٢٩٧/٢، محاسن التأويل للقاسمي ١٥٠/١٠، فتح القدير للشوكاني ١٩٢/٣، التحرير والتنوير ٢٥٥/١٤،تفسير السعدي ٢٣٢/٤.

فقد قال ابن عطية: «والإحسان هو فعل كلّ مندوب إليه، فمن الأشياء ما هو كلّه مندوب إليه، ومنها ما هو فرض، إلاّ أنّ حدّ الإجزاء منه داخل في العدل؛ والتكميل الزائد على الإجزاء داخل في الإحسان»[1].

وبنحو هذا وزيادة في الإيضاح قال ابن عاشور: «الإحسان هو معاملة بالحسنى ممن لا يلزمه إلى من هو أهلها، والحَسَنُ ما كان محبوباً عند المعامَل به ولم يكن لازماً لفاعله، وأعلاه ما كان في جانب الله تعالى ممّا فسّره النبي صلى الله عليه وسلم بقوله: «الإحسان أن تعبد الله كأنّك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك»[2].

ودون ذلك التقرّب إلى الله بالنوافل، ثم الإحسان في المعاملة فيما زاد على العدل الواجب، وهو يدخل في جميع الأقوال والأفعال ومع سائر الأصناف إلا ما حُرم الإحسان بحكم الشرع»[3].

وبمثل هذا وبعبارة موجزة هادفة قال البقاعي: «هو فعل الطاعة على أعلى الوجوه، فالعدل فرض والإحسان فضل، وهو مجاوزة النَّصَفَة إلى التحامل على النفس، لأنه ربما وقع في الفرض نقص فجُبِر بالنفل»[4].

وللشيخ السعدي كلام حسن فيه حيث قال: «فالعدل واجب والإحسان فضيلة مستحبّة، وذلك كنفع الناس بالمال والبدن والعلم وغير ذلك من أنواع

(١) تفسير القرطبي: ١٠/١٦٦.

(٢) الحديث جزء من رواية الإمام مسلم في صحيحه بسنده في أول كتاب الإيمان حديث رقم(١)، ١/١٣٣، وكذلك أخرجه عن أبي هريرة حديث رقم (٥) ١/١٣٧-١٣٨. (صحيح مسلم بشرح النووي- طبعة كتاب الشعب - المجلد الأول).

(٣) التحرير والتنوير لابن عاشور: ١٤/٢٥٥.

(٤) نظم الدرر للبقاعي: ٤/٣٠٣.

النفع، حتى يدخل فيه الإحسان إلى الحيوان البهيم المأكول وغيره»[١].

وبما ذكرته فيما مضى يتّضح مراد الحقّ – تبارك وتعالى – من الإحسان الآمر به ههنا وهو أنّه الأمر المندوب إليه في معنييه، في جانب الخالق سبحانه من إتقان عبادته والإتيان بها على أكمل وجه وأحسنه؛ وفي جانب المخلوقين بالإحسان إليهم بما لا يجب ولا يلزم.. إحسان في عبادة الله وطاعته تعظيماً له عزّوجلّ ووفاء بشيء من حقّ ربوبيته وألوهيّته تجاهه سبحانه، وإحسان في معاملة خلقه براً ومعروفاً ورحمة وشفقةً شكراً للمنعم تعالى على نعمه المتكاثرة وآلائه المتزايدة.

فللإحسان باب واسع ومجال رحب يفتحه الله تبارك وتعالى لعباده المحسنين والراغبين في عظيم أجره وثوابه وجنّته ورضوانه، وحسبهم في ذلك بشراه تعالى لهم بقوله ﴿للذين أحسنوا الحسنى وزيادة ولا يرهق وجوههم قتر ولا ذلة أولئك أصحاب الجنة هم فيها خالدون﴾[٢].

● أهمّيته وفضله في جانب المخلوقين:

لا ريب أنّ أمر الله تعالى بالإحسان إلى جوار العدل فيه إظهار للطفه سبحانه بعباده وخلقه، إذ به يخفّف من حدّة العدل الصارم الجازم في الحقوق بينهم، حيث يترك باب الإحسان مفتوحاً مدعوّاً له من يريد أن يتسامح ويعفو في بعض حقّه إيثاراً لحمل القلوب على الودّ والمحبّة، وشفاء لما يكون في بعض الصدور من الغلّ والحقد والضغينة، ومداواة للجراح وكسباً للفضائل.. كيف والإحسان يشمل محيط الحياة كلّها بالأعمال الخيّرة الطيّبة الحسنة في كلّ

(١) تفسير السعدي: ٤/٢٣٢.

(٢) سورة يونس: الآية (٢٦).

العلاقات وأصناف المعاملات، ولذلك فإنّ القرآن الكريم حين أقرّ العدل الواجب في حقوق العباد دعا في نفس الوقت إلى الإحسان المستحبّ، ومن أمثلة ذلك قوله تعالى: ﴿ وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به﴾[1]،فهذا عدل ثم دعا إلى الإحسان بقوله: ﴿ ولئن صبرتم لهو خير للصابرين﴾، وقوله تعالى: ﴿وجزاء سيئة سيئة مثلها﴾[2]، فهذا عدل، ثمّ دعا إلى الإحسان بقوله: ﴿ فمن عفا وأصلح فأجره على الله﴾، وقوله تعالى أيضاً ﴿والجروح قصاص﴾[3]، فهذا عدل، ثم دعا إلى الإحسان بقوله: ﴿فمن تصدّق به فهو كفارة له﴾، وكذلك قوله تعالى: ﴿ولمن انتصر بعد ظلمه فأولئك ما عليهم من سبيل﴾[4]، فهذا عدل، ثمّ دعا إلى الإحسان بقوله: ﴿ولمن صبر وغفر إنّ ذلك لمن عزم الأمور﴾[5]، وهكذا فهذه الآيات الكريمة ومثيلاتها تبرز أهميّة الإحسان وجانبه والدعوة إليه واستحبابه وتؤكّد عليه فيما يكون بين الناس من الحقوق في الدماء والأموال والأعراض وغيرها.

● فوائد ولطائف:

الأولى: في وجه تسمية ما يقوم به العبد المؤمن من الزيادة في الطاعات على الواجبات ومن الإكثار من النوافل بالإحسان، قال الفخر الرازي: «كأنه بالمبالغة في الطاعة يُحسن إلى نفسه ويوصل الخير والفعل الحسن إليها»[6].

(١) سورة النحل: الآية (١٢٦).

(٢) سورة الشورى: الآية (٤٠).

(٣) سورة المائدة: الآية (٤٥).

(٤) سورة الشورى: الآية (٤١)

(٥) سورة الشورى: الآية (٤٣).

(٦) التفسير الكبير للفخر الرازي: ٢٠/١٠٤.

الثانية: لم يذكر الله تعالى متعلّقات الإحسان كما لم يذكرها من قبل مع العدل؛ وذلك ليعمّ جميع ما ينبغي العدل فيه والإحسان[١].

الثالثة: ذكر القرطبي قولاً مفيداً حكاه النقّاش في هذا المقام بقوله: «يقال زكاة العدل الإحسان، وزكاة القدرة العفو، وزكاة الغنى المعروف، وزكاة الجاه كتْب الرجل إلى إخوانه»[٢]. فليُتأمَّل ما حكاه.

الرابعة: استشهد القرطبي بقصة لطيفة في تضمّن هذه الآية الكريمة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من حيث شمولها على الأمر بالعدل والإحسان، ذلك أنّه قال: «روي أن جماعة رفعت عاملها إلى أبي جعفر المنصور العبّاسي فحاجّها العامل وغلبها بأنّهم لم يثبتوا عليه كبير ظلم ولا جوره في شيء، فقام فتى من القوم فقال: يا أمير المؤمنين إن الله يأمر بالعدل والإحسان وإنّه عدل ولم يحسن. قال: فعجب أبو جعفر من إصابته وعزل العامل»[٣].

ولاشكّ أنّ الولاة أولى النّاس بالقيام بالإحسان تجاه رعاياهم، وقد فطن الفتى لهذا المعنى من الآية الكريمة، فحسن استشهاد القرطبي بهذه القصة ههنا.

الخامسة: إنّ في ارتقاء المؤمن إلى درجة الإحسان دلالة على حبّ عميق وميل أكيد إلى الحقّ والعدل وهو من الكمال في الطاعة الذي يُسعى إليه، فحريّ بهذا المؤمن المحسن أن يخصّه الله تعالى بمزيد من الفضل والمنـــزلة على من سواه، ولذلك قال تعالى: ﴿هل جزاء الإحسان إلا الإحسان﴾ [٤]، وحريّ بأهل

(١) انظر: حاشية الجمل على الجلالين ٢/٥٩٣.

(٢) تفسير القرطبي: ١٠/١٦٥.

(٣) المرجع السابق: ١٠/١٦٨.

(٤) سورة الرحمن: الآية (٦٠).

الإيمان أن يرتقوا إلى هذه المنـــزلة التي هي أعظم منازل الإيمان وأعلاها حتى يُظهروا لله تعالى صدق حبّهم وعظيم ميلهم لدينه وشرعه وحقّه وعدله فيكونوا من بعدُ في محلّ إحسانه وكرامته.

وبهذه الفائدة أختم كلامي حول هذا المبحث ولله الحمد والمنّة.

المبحث الثالث: إيتاء ذي القربى

● المراد بإيتاء ذي القربى:

وهذا ثالث المأمورات في هذه الآية الكريمة الجامعة، والإيتاء مصدر آتى بمعنى أعطى، والقربى بمعنى القرابة، وهو مصدر كالرُّجعى والعقبى[(١)]، فالمراد بإيتاء ذي القربى إعطاء أصحاب القرابة للمعطي من النسب مالاً، لقوله تعالى: ﴿وآتى المال على حبّه ذوي القربى..﴾ أو ما تقوم به كفايتهم، سواء كانوا من جهة الأمّ أو من جهة الأب. ويدخل في هذا القرابة الأدنون والأبعدون، ولكن كلّ من كان أقرب منهم كان أحقّ بالإعطاء والبرّ والصلة، ذلك أنه إذا تزاحمت الحقوق بُدئ بالأقرب فالأقرب.

وعلى هذا فإيتاء ذي القربى ذو حكمين: وجوب لبعض، وفضيلة لبعض؛ بحسب الدنوّ والبعد عند تزاحم الحقوق وتعدّد الحاجات واختلافها.

ومما سبق يتّضح أنّ الأمر بإيتاء ذي القربى يدخل في الأمر بالعدل والإحسان، فما كان واجباً فهو من العدل؛ وما كان فضيلة ومندوباً إليه فهو من الإحسان[(٢)].

---

(١) انظر: لسان العرب لابن منظور ٦٦٥/١، مختار الصحاح للرازي ص٥٢٧، تفسير ابن جزيّ ص ٣٦٤، أضواء البيان للشنقيطي ٣٥٠/٣.

(٢) انظر: تفسير الطبري ١٠٩/١٤، تفسير القرطبي ٢٤٧/١٥ – ٢٤٨، نظم الدرر للبقاعي ٣٠٤/٤، تفسير الآلوسي ٢١٨/١٤، تفسير البيضاوي ١٩٠/٣، حاشية الجمل على الجلالين ٥٩٣/٢، حاشية الصاوي على الجلالين ٣٢٥/٢، تفسير الخازن ١١٠/٤، محاسن التأويل للقاسمي ١٥٠/١٠، فتح القدير للشوكاني ١٩٢/٣، أضواء البيان للشنقيطي ٣٥٠/٣، تفسير السعدي ٢٣٢/٤، التحرير والتنوير لابن عاشور ح ٢٥٧/١٤.

• **وجه تخصيص إيتاء ذي القربى من العدل والإحسان:**

هذا المطلب إجابة لسؤال قد يسأله سائل فيقول: ما وجه تخصيص ذكر الأمر بإيتاء ذي القربى مع كونه داخلاً في الأمر بالعدل والإحسان كما تقرّر ذلك آنفاً؟

وللجواب عن هذا السؤال أقول: إنّ هذا من باب عطف الخاص على العام للاهتمام والمبالغة، فالأمر بإيتاء ذي القربى خصّ بالذكر من بين أجناس العدل والإحسان تعظيماً لشأنه وإظهاراً لجلالة صلة الرّحم وتنبيهاً على فضيلتها، ذلك أنّ حقوق ذوي القربى أوكد وصلتهم أوجب من صلة غيرهم لتأكيد عظم حقّ الرَّحِم التي اشتقّ الله تعالى اسمها من اسمه وجعل صلتها من صلته وقطعها من قطعه، كما أنّ أشرف أنواع الإحسان والإشفاق على خلق الله هو الإحسان والإشفاق على ذي الرّحم، فهي صدقة وبرّ وصلة رحم، فلا جرم أنّ الله تعالى خصّها بالذكر حضّاً عليها وترغيباً فيها ومنعاً للتهاون بشأنـــها[1].

ولابن عاشور إضافة حسنة في وجه التخصيص بالنّظر إلى حال الناس حين نزول القرآن الكريم في العهد الأول، وقد يتكرر ذلك عند البعض في العهد الحاضر، وذلك قوله: ((خصّ الله بالذكر من جنس أنواع العدل

(١) انظر: البحر المحيط لأبي حيان ٥٢٩/٥، تفسير القرطبي ١٦٧/١٠، التفسير الكبير للفخر الرازي ١٠٤/٢٠، أحكام القرآن لابن العربي ١١٧٣/٣، نظم الدرر للبقاعي ٣٠٤/٤،تفسير ابن جزي ص ٣٦٤، غرائب القرآن للنيسابوري ١١٢/١٤، تفسير أبي السعود ١٣٦/٥، حاشية الصاوي على الجلالين ٣٢٥/٢، تفسير الالوسي ٢١٨/١٤، فتح القدير للشوكاني ٣ص١٩٢، تفسير البيضاوي ١٩٠/٣، تفسير السعدي ٢٣٢/٤، التحرير والتنوير لابن عاشور ٢٥٧/١٤.

والإحسان نوعاً مهماً يكثر أن يغفل النّاس عنه ويتهاونوا بحقّه أو فضله وهو إيتاء ذي القربى، فقد تقرّر في نفوس النّاس الاعتناء باجتلاب الأبعد واتّقاء شرّه، كما تقرر في نفوسهم الغفلة عن القريب والاطمئنان من جانبه وتعوّدوا التساهل في حقوقه، ولأجل ذلك كثر أن يأخذوا أموال اليتامى من مواليهم قال تعالى: ﴿وآتوا اليتامى أموالهم﴾[١]، وقال ﴿وآت ذا القربى حقه﴾[٢]، وقال: ﴿وما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء..﴾[٣]، ولأجل ذلك صرفوا معظم إحسانهم إلى الأبعدين لاجتلاب المحمدة وحسن الذكر بين النّاس، ولم يزل هذا الخلق متفشياً في الناس حتى في الإسلام إلى الآن ولايكترثون بالأقربين، وقد كانوا في الجاهلية يقصدون بوصايا أموالهم أصحابهم من وجوه القوم ولذلك قال تعالى: ﴿كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيراً الوصيّة للوالدين والأقربين..﴾ الآية [٤]، فخصّ الله من بين جنس العدل وجنس الإحسان إيتاء المال إلى ذي القربى تنبيهاً للمؤمنين يومئذ بأنّ القريب أحقّ بالإنصاف من غيره وأحقّ بالإحسان من غيره لأنّه محلّ الغفلة ولأنّ مصلحته أجدى من مصلحة أنواع كثيرة»[٥].

ولا ريب أنّ هذه لفتة مهمة من ابن عاشور استحقّت أن أفردها بالذكر في هذا الموضع وبكلامه نفسه كذلك.

---

(١) سورة النساء: الآية (٢).

(٢) سورة الإسراء: الآية (٢٦).

(٣) سورة النساء: الآية (١٢٧).

(٤) سورة البقرة: الآية (١٨٠).

(٥) التحرير والتنوير لابن عاشور: ١٤/٢٥٦.

● فوائد ولطائف:

الأولى: اللام في كلمة (القربى) عوض عن المضاف إليه، حيث لم يقل إيتاء ذي قربى المعطي، فحلّت اللام عوضاً عن المضاف إليه [1].

الثانية: يُلاحظ أنّ الله عزوجلّ كرّر في كتابه الوصيّة بإيتاء ذي القربى دون تقييدها بوصف فقرهم، وذلك ليشير سبحانه على عظم حقّهم والإحسان إليهم؛ وأن لايقتصر إيتاؤهم على من كان فقيراً منهم، إذ إنّ تقوية الصلة بهم وكسب محبّتهم والتئامهم هو مطلب مهمّ، وإنما يتحقّق ذلك بالمزيد من مواساتهم والتوسعة على المتضائقين منهم وترفيه عيشهم وإهدائهم بما يدخل السرور عليهم من فضل الله ورزقه[2].

الثالثة: إنّ في الأمر بإيتاء ذي القربى إشارة وإرشاد إلى صلة الرحم والقرابة بوجه عام [3]،فإيتاء المال هو وجه من أوجه الصلة وصورة من صوره، فهناك أوجه أخرى لا ينبغي أن تُهمل من تفقّد أحوالهم والسؤال عنهم وزيارتهم وإعانتهم بالقول والفعل ونصرة مظلومهم ومواساتهم ومشاركتهم في أفراحهم وأتراحهم.. إلى غير ذلك مما يحقّق صلة الرحم والقربى.

وفي هذا قال الثعالبي: ((وإيتاء ذي القربى لفظ يقتضي صلة الرّحم ويعمّ إسداء الخير إلى القرابة))[4].

---

(١) انظر: التحرير والتنوير ١٣٠/٢.

(٢) انظر: المرجع السابق ص ١٣٠ – ١٣١.

(٣) انظر: أحكام القرآن لابن العربي ١١٧٣/٣، البحر المحيط لأبي حيان ٥٢٩/٥، أحكام القرآن للجصاص ١٩٠/٣، تفسير الثعالبي ٣٢١/٢، تفسير الخازن ١١٠/٤، فتح القدير للشوكاني ١٩٢/٣.

(٤) تفسير الثعالبي: ٣٢١/٢.

الرابعة: يلاحظ أنّ المفعول الثاني للإيتاء قد حُذف وهو المال؛ ونُصَّ على الأوّل وهو ذي القربى، فلم يقل وإيتاء ذي القربى المال كما قال هناك سبحانه ﴿وآتى المال على حبه ذوي القربى﴾[١]، وذلك للحضّ على الإيتاء لإدلائه بالقرابة، حيث إنّه صدقة وصلة، فاقتصر عليه لهذا المقصد[٢]. والله أعلم.

وبهذه الفوائد واللطائف أختم كلامي حول هذا المبحث الثالث وبه يتمّ الفصل الأوّل في المأمورات الثلاث ولله الحمد والمنّة.

❁ ❁ ❁

(١) سورة البقرة: الآية (١٧٧).

(٢) انظر: حاشية الجمل على الجلالين ٢/٥٩٣،أضواء البيان للشنقيطي ٣/٣٥٠.

الفصل الثاني: المنهيّات الثلاث

● تقديم:

ولـــمّا أمر الله – تبارك وتعالى – في الشطر الأول من الآية بالمكارم وأصول الحقّ والخير بقوله (إنّ الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى)؛ نهى في الشطر الثاني عن المساوئ والملائم وأصول الشرّ والمفاسد حيث قال سبحانه: ﴿وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغي﴾ [1]، فاكتمل بذلك عقد الآية ومقصدها في الجمع بين الخير وأصوله والشرّ وأصوله؛ فالخير لِيُمْتَثَل والشرّ ليُجْتَنَب. وفي هذا الفصل سأبيّن الشطر الثاني في المنهيات عبر المباحث الثلاثة الآتية والله أسأل التوفيق والسداد.

المبحث الأول: الفحشاء

● تعريفها والمراد منها:

إنّ أوّل ما ينهى الله – تعالى – عنه في هذه الآية الكريمة الجامعة من المساوئ وأصول الشرّ والمفاسد هو الفحشاء. والفحشاء والفُحش والفاحشة في اللغة القبيح من القول والفعل. وجمعها فواحش[2]. وأمّا في الشريعة – وهو مستند ومرتبط بوصفه في اللغة – فهي الذنوب العظيمة الكبائر المفرطة في القبح قولاً وفعلاً واعتقاداً[3].

(١) انظر: نظم الدرر للبقاعي ٣٠٤/٤، التحرير والتنوير لابن عاشور ١٤ص ٢٥٧.

(٢) انظر: لسان العرب لابن منظور ٣٢٥/٦، مختار القاموس المحيط للطاهر الزاوي ص ٤٦٩.

(٣) انظر: البحر المحيط لأبي حيان ٥٣٠/٥، أحكام القرآن لابن العربي ١١٧٣/٣، تفسير =

هذا وقد أحسن الشيخ عبد الرحمن السعدي في تعريفه لها بقوله: «كلّ ذنب عظيم استفحشته الشرائع والفطر كالشرك بالله والقتل بغير حقّ والزنا والسرقة والعجب والكبر واحتقار الخلق وغير ذلك من الفواحش»[(١)].

وزاد ابن عاشور في التفصيل عن حقيقتها بقوله أنـــها «اسم جامع لكلّ عمل أو قول تستفظعه النفوس لفساده من الآثام التي تفسد المرء من اعتقاد باطل أو عمل مفسد للخلق، والتي تضرّ بأفراد النّاس بحيث تلقي فيهم الفساد من قتل أو سرقة أو قذف أو غصب مال، أو تضرّ بحال المجتمع وتدخل عليه الاضطراب من حرابة أو زنى أو تقامر أو شرب خمر»[(٢)].

● آيات قرآنية في النهي عن الفحشاء:

يتكرّر النهي عن الفحشاء في القرآن الكريم بصورتين مباشرة وغير مباشرة، وما ذاك إلاّ لتأكيد اجتنابها والبعد عن مقارفتها لعظم خطرها وأثرها في فساد النفوس والمجتمعات والأمم، ولسوء عاقبتها من الانحدار في مهاوي الرذيلة وتفشي الشرور وانعدام القيم والمبادئ السامية. ومن تلكم الآيات التي جاء النهي فيها بصورة مباشرة قول الحقّ سبحانه في آية سورة الأنعام ﴿ولا تقربوا الفواحش ما ظهر منها وما بطن﴾ [(٣)]، ويُلاحظ ههنا أنّ النهي جاء بمنع الاقتراب

= القرطبي ١٠/١٦٧، أحكام القرآن للجصّاص ٣/١٩٠، تفسير الثعالبي ٢/٣٢١، تفسير الخازن ٤/١١١، محاسن التأويل للقاسمي ١٠/١٥٠، تفسير النسفي ٢/٢٩٧، فتح القدير للشوكاني ٣/١٩٢، تفسير السعدي ٤ص ٢٣٣، التحرير والتنوير ج ١٤/٢٥٧، أضواء البيان للشنقيطي ٢/٣٥٠.

(١) تفسير السعدي: ٤/٢٣٣.

(٢) التحرير والتنوير: ١٤/٢٥٧.

(٣) سورة الأنعام: الآية (١٥١).

من الفواحش، ولا ريب أنّ النهي عن القرب منها أبلغ في التحذير من النهي عن ملابستها[1].

كما يُلاحظ أنّه جيء في النهي عنها بقوله: ﴿ما ظهر منها وما بطن﴾؛ وذلك ليعمّ التحريم كلّ الفواحش ما أُعلِن منها وما أُسِرّ[2].

وبمثل هذا النهي المباشر يجيء قوله تعالى في سورة الأعراف مخاطباً به النبيّ صلى الله عليه وسلم ﴿ قل إنّما حرّم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن..﴾ الآية [3].

ومن الآيات التي ينهى الله تعالى عباده فيها عن الفحشاء ويحذّرهم منها بصورة غير مباشرة ما يخبر سبحانه فيها عن حال الشيطان وسبيله في الأمر بها كقوله عزّوجلّ في سورة البقرة ﴿إنّما يأمركم بالسوء والفحشاء وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون﴾[4]، وكقوله أيضاً ﴿الشيطان يعدكم الفقر ويأمركم بالفحشاء﴾ [5]، ومن ثمّ يقرّر سبحانه ذلك بقوله: ﴿ومن يتّبع خطوات الشيطان فإنّه يأمر بالفحشاء والمنكر﴾[6]، ولاشكّ أنّ في هذا الأسلوب القرآني تنفيراً وأيّ تنفير من مقارفة الفحشاء، إذ إنّها سبيل الشيطان وجنده وأتباعه. ومن تلكم الآيات أيضاً ما جاءت في معرض الثناء على المؤمنين الذين يأتمرون بأمر الله ونهيه فيجتنبونها، ففي سورة النجم يقول سبحانه مثنياً على عباده المؤمنين

(١) انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور ١٥٩/٨.

(٢) انظر: فتح القدير للشوكاني ١٨٣/٢.

(٣) سورة الأعراف: الآية (٣٣).

(٤) سورة البقرة: الآية (١٦٩)

(٥) سورة البقرة: الآية (٢٦٨)

(٦) سورة النور: الآية (٢١).

﴿والذين يجتنبون كبائر الإثم والفواحش وإذا ما غضبوا هم يغفرون﴾[١]، وفي سورة النجم كذلك يقول سبحانه ﴿الذين يجتنبون كبائر الإثم والفواحش إلا اللمم...﴾ الآية[٢].

ومن الآيات في هذا المقام أيضاً قوله تعالى في معرض كلامه العزيز عن فضل الصلاة ودورها الهامّ في حياة المؤمنين ﴿إنّ الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر...﴾ الآية[٣]، وفيه إشارة إلى قبح الفحشاء وطلب البعد عنها، وهو بيان واضح من الحقّ تعالى في النهي عنها وضرورة اجتنابها..

وهكذا بهذه الآيات ومثيلاتها في مواضعها المختلفة وأساليبها المتنوعة يؤكد القرآن الكريم على النهي عن الفحشاء وضرورة اجتنابها؛ وذلك لما ذكرت من المقاصد الهامّة في بداية الكلام بهذا المطلب، ولِما لهذه المقاصد من السموّ بالأفراد والمجتمعات عقيدة وفكراً وسلوكاً؛ والمحافظة على القيم والمبادئ الشرعية التي يعيش العالم في ظلّها حياة طيّبة طاهرة مستقرة آمنة على كلّ مستوى وفي كلّ جانب.

❋ ❋ ❋

(١) سورة الشورى: الآية (٣٧).

(٢) سورة النجم: الآية (٣٢).

(٣) سورة العنكبوت: الآية (٤٥).

المبحث الثاني: المنكر

● تعريفه والمراد به:

المنكر هو اسم مفعول (أنكر)، وهو ضدّ المعروف وخلافه، وإنّما سُمي منكراً لأنّ العقول والفطر السليمة تستنكره وتكرهه وتأباه ولاترتضيه، ولا يُعرف في شريعة ولا سنّة، ومن ثمّ ينكره الشرع بالنهي عنه.

والمراد به ههنا هو ما قبّحه الشرع وحرّمه وكرهه من سائر المعاصي والآثام دون الفحشاء وكبائر الذنوب التي سبق ذكرها وبيانها في المبحث السابق[1].

● تنبيه هامّ:

إذا ذكر المنكر منفرداً لوحده في موضع دون ذكر الفحشاء معه فإنّه لفظ يعمّ جميع المعاصي والآثام ممّا أنكره الشرع سواء كانت من كبائر الذنوب أو صغائرها، وبالتالي فيدخل في لفظه الفحشاء. ودلّ على هذا عدّة آيات في القرآن الكريم منها قوله تعالى ﴿ ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر. . .﴾ الآية[2]، ومنها قوله تعالى أيضاً ﴿كانوا لايتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون﴾ [3]، ومنها كذلك قوله سبحانه في ذكر صفة الرسول صلى الله عليه وسلم ﴿يأمرهم بالمعروف

(١) انظر: لسان العرب لابن منظور ٢٣٣/٥، مختار القاموس المحيط للطاهر الزاوي ص٦١٩، أحكام القرآن للجصاص ١٩٠/٣، تفسير أبي السعود ١٣٦/٥، تفسير الخازن ١١١/٤، تفسير النسفي ٢٩٧/٢، التحرير والتنوير ٢٥٧/١٤.

(٢) سورة آل عمران: الآية (١٠٤).

(٣) سورة المائدة: الآية (٧٩).

وينهاهم عن المنكر ويحلّ لهم الطيبات ويحرّم عليهم الخبائث..﴾ الآية[١]، وغير ذلك من الآيات التي جاء فيها لفظ المنكر مفرداً لوحده فإنّه يعمّ سائر الذنوب، أمّا إذا جاء بجوار لفظ الفحشاء وعُطِف عليه كما هو في هذه الآية الكريمة ومثيلاتها، فإنّه يُفَرّق بينهما في المعنى، ذلك لأنّ العطف يقتضي التغاير ولو كان الفرق دقيقاً. وإلى هذا أشار الفخر الرازي في تفسيره حيث قال: «ظاهر هذه الآية يدلّ على أنّه تعالى أمر بثلاثة أشياء وهي العدل والإحسان وإيتاء ذي القربى ونهى عن ثلاثة أشياء وهي الفحشاء والمنكر والبغي، فوجب أن يكون العدل والإحسان وإيتاء ذي القربى ثلاثة أشياء متغايرة، ووجب أن تكون الفحشاء والمنكر والبغي ثلاثة أشياء متغايرة؛ لأن العطف يقتضي المغايرة»[٢].

هذا ما أحببت أن أنبّه عليه ههنا؛ لأنّ بعض المفسرين لم يفطن لهذا الفرق وغفل عنه[٣]، والحال أنّ السياق في الآية يؤيّده أيضاً ويدلّ عليه.

وبهذا التنبيه أختم كلامي حول هذا المبحث في بيان المنهيّ عنه الثاني في هذه الآية الكريمة الجامعة. ولله الحمد والمنّة.

❋ ❋ ❋

(١) سورة الأعراف: الآية (٥٧).

(٢) التفسير الكبير للفخر الرازي ١٠١/٢٠.

(٣) انظر: تفسير ابن جزي ص ٣٦٤، تفسير الثعالبي ٣٢١/٢، محاسن التأويل للقاسمي ١٥٠/١٠، فتح القدير للشوكاني ١٩٢/٣.

المبحث الثالث: البغي

● **تعريفه والمراد به:**

وهذا ثالث المنهيات في هذه الآية الكريمة وآخرها وهو البغي، وأصله في اللّغة كلّ مجاوزة وإفراط على المقدار الذي هو حدّ الشيء، أي مجاوزة الحدّ[(١)]. والمراد به ههنا: الاستعلاء والتطاول على الناس بالظلم والكبر والحقد والتعدّي والتجبّر عليهم. أو بمعنى آخر: كلّ عدوان على الخلق في الدماء والأموال والأعراض ظلماً وكبراً[(٢)].

ولابن عاشور تفصيل جيّد في معناه حيث قال أنّه «الاعتداء في المعاملة، إمّا بدون مقابلة ذنب كالغارة التي كانت وسيلة كسب في الجاهلية، وإمّا بمجاوزة الحدّ في مقابلة الذنب،كالإفراط في المؤاخذة، ولذا قال تعالى: ﴿فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم﴾[(٣)]، وقال تعالى: ﴿ذلك ومن عاقب بمثل ما عوقب به ثم بغي عليه لينصرنّه الله...﴾ الآية [(٤)]»[(٥)].

(١) انظر: لسان العرب لابن منظور ٧٨/١٤، مختار الصحاح للرازي ص٥٩، تفسير القرطبي ١٦٧/١٠.

(٢) انظر: تفسير البغوي ٨٢/٣، تفسير البحر المحيط لأبي حيان ٥٣٠/٥، أحكام القرآن لابن العربي ١١٧٣/٣، تفسير ابن جزي ص ٣٦٤، تفسير الثعالبي ٣٢١/٢، أحكام القرآن للجصّاص ١٩٠/٣، نظم الدرر للبقاعي ٣٠٤/٤، تفسير القرطبي ١٦٧/١٠، تفسير أبي السعود ١٣٦/٥، تفسير الآلوسي ١٤ص ٢٢٠، تفسير النسفي ٢٩٧/٢، فتح القدير للشوكاني ١٩٢/٣، تفسير السعدي ٢٣٣/٤، أضواء البيان ٣٥٠/٣.

(٣) سورة البقرة: الآية (١٩٤).

(٤) سورة الحج: الآية (٦٠).

(٥) التحرير والتنوير: ٢٥٨/١٤.

• وجه تخصيصه بالنهي من بين أفراد الفحشاء والمنكر:

مما سبق من بيان المراد بالبغي وما يشمله يتضّح أنّه داخل في الفحشاء والمنكر اللذين تقدّماه بالنهي، وذلك بحسب درجته من الاعتداء والاستعلاء. وعلى هذا فما وجه تخصيصه بالنهي بعدهما مع كونه داخلاً فيهما؟ وللإجابة عن هذا السؤال أقول: خصّه الله تعالى بالنهي بعدهما اهتماماً باجتنابه لشدّة وعِظم ضرره ووبال عاقبته، وهو من الذنوب التي ترجع عاقبتها إلى فاعلها ومرتكبها ﴿يا أيها الناس إنّما بغيكم على أنفسكم﴾ [(١)]، وهو كذلك قرين قطيعة الرّحم ومشارك لها في تعجيل العقوبة[(٢)]؛ فقد روى الترمذي بسنده عن أبي بَكْرَة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « ما من ذنب أجدر أن يعجّل الله لصاحبه العقوبة في الدنيا مع ما يدّخر له في الآخرة من البغي وقطيعة الرحم»[(٣)]. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

ولابن عاشور تفصيل حسن لسبب التخصيص راعى فيه ما عليه بعض النفوس من الانسياق للبغي وخصوصاً فيما كان من شأن العرب في الجاهلية وأوّل الإسلام حين نـــزول القرآن الكريم، وذلك قوله: «خصّ نوعاً من الفحشاء والمنكر وهو البغي اهتماماً بالنهي عنه وسدّاً لذريعة وقوعه، لأن

(١) سورة يونس: الآية (٢٣).

(٢) انظر: أحكام القرآن لابن العربي ١١٧٣/٣، البحر المحيط لأبي حيان ٥٣٠/٥، تفسير القرطبي ١٦٧/١٠، فتح القدير للشوكاني ١٩٢/٣، التحرير والتنوير ج ٢٥٨/١٤.

(٣) رواه الترمذي: كتاب صفة القيامة، باب (٥٧)، حديث رقم (٢٥١١) ٦٦٤/٤-٦٦٥، ورواه أبو داود: كتاب الأدب، باب(٣٥)، حديث (٤٩٠٢)، ٢٠٨/٥، ورواه ابن ماجة: كتاب الزهد، باب (٢٣)، حديث (٤٢١١)، ١٤٠٨/٢، ورواه الحاكم في مستدركه وصححه ٣٥٦/٢ وقال صحيح الإسناد و لم يخرجاه.

النفوس تنساق إليه بدافع الغضب وتغفل عمّا يشمله من النهي عن عموم الفحشاء بسبب فشوّه بين النّاس، وذلك أنّ العرب كانوا أهل بأس وشجاعة وإباء، فكان يكثر فيهم البغي على الغير إذا لقي المعجب بنفسه من أحد شيئاً يكرهه أو معاملة يعدّها هضيمة وتقصيراً في تعظيمه، وبذلك كان يختلط على مريد البغي حسن الذبّ عمّا يسمّيه الشرف وقبح مجاوزة حدّ الجزاء»[1]. أقول: ولا ريب أنّ هذا الذي ذكره عن حال العرب آنذاك يتكرّر عند بعض الناس في زماننا اليوم ممّن يرون في أنفسهم الاستعلاء على غيرهم ونبوّهم عنهم فليتأمّل كلامه رحمه الله تعالى.

● فوائد ولطائف:

الأولى: ترجم الإمام البخاري –رحمه الله تعالى – في صحيحه لحديث أورده فقال: «باب قول الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ وقوله ﴿إِنَّمَا بَغْيُكُمْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ﴾، وقوله: ﴿ثُمَّ بُغِيَ عَلَيْهِ لَيَنْصُرَنَّهُ اللَّهُ﴾، وترك إثارة الشر على مسلم أو كافر»[2].

قال ابن حجر في شرحه بفتح الباري: «ثم ذكر فيه حديث عائشة – رضي الله عنها– في قصة الذي سحر النبيّ صلى الله عليه وسلم. قال ابن بطّال: وجه الجمع بين الآيات المذكورة وترجمة الباب مع الحديث أن الله لما نهى عن البغي، وأعلم أنّ ضرر البغي إنما هو راجع إلى الباغي، وضمن النصر لمن بغي عليه كان حقّ من بغى عليه أن يشكر الله على إحسانه إليه بأن يعفو عمّن بغى

(١) التحرير والتنوير: ١٤/٢٥٨.

(٢) رواه البخاري: كتاب الأدب (٥٦) باب قول الله (إنّ الله يأمر بالعدل..) حديث ٦٠٦٣. (انظر: فتح الباري ١٠/٤٧٩).

عليه، وقد امتثل النبي صلى الله عليه وسلم فلم يعاقب الذي كاده بالسحر مع قدرته على ذلك. انتهى ملخصاً. وقد قال صلى الله عليه وسلم في الحديث نفسه: «أمّا الله فقد شفاني، وأما أنا فأكره أن أثير على الناس شراً». أقول: وهذا وجه ذكر الحديث في هذا المقام.

ثمّ قال ابن حجر: ويحتمل أن يكون مطابقة الترجمة للآيات والحديث أنّه صلى الله عليه وسلم ترك استخراج السحر خشية أن يثور على الناس منه شرّ فسلك مسلك العدل في أن لا يحصل لمن لم يتعاط السحر من أثر الضرر الناشيء عن السحر شر، وسلك مسلك الإحسان في ترك عقوبة الجاني كما سبق»[(١)]. والله أعلم.

الثانية: يُلاحظ أنّه تعالى لم يذكر متعلّق البغي، وذلك ليشمل ويعمّ كلّ صوره وأشكاله وأنواعه وقليله وعظيمه.

– وختاماً للحديث في هذا الفصل الذي بُيِّنت فيه المنهيّات ومن قبلهِ بُيِّنت المأمورات أذكر ههنا ما يلي:

أولاً: من لطائف هذه الآية الكريمة الجامعة أنّـــها جاءت بترتيب عجيب ومقابلة رائعة بين المأمورات فيها والمنهيات، ذلك أنّ الله تعالى حين أمر بالعدل وهو الإنصاف والمساواة بين الإفراط والتفريط في الأقوال والأفعال والاعتقادات نهى في مقابلته عن الفحشاء وهي ما عَظُم قبحه وخرج عن الاعتدال والإنصاف إلى الإفراط والتفريط في الأقوال والأفعال والاعتقادات، وحين أمر بالإحسان وهو المبنيّ على العفو والفضل في الخير والمعروف والإتيان بما هو لائق ومحمود من الأقوال والأفعال نهى في مقابلته عن المنكر وهو المبنيّ على الإتيان بغير ماهو لائق من الأقوال والأفعال مما هو على وجه تنكره الطبائع والعقول والفطر

(١) فتح الباري: ١٠/٤٨٠.

السليمة وتستقبحه، ثمّ حين أمر بإيتاء ذي القربى وهو المبنيّ على صلة الرّحم والمحبّة والشفقة نهى في مقابلته عن البغي الذي هو قرين قطيعة الرّحم والمبنيّ على التكبّر والاستعلاء على الخلق القريب منهم والبعيد وظلمهم حقوقهم [1]. فسبحان من بيّن كلامه وفصّله وجاء به على أعظم نسق وترتيب ومقابلة.

ثانياً: للشيخ عبد الرحمن السعدي رحمه الله تعالى في هذا المقام كلاماً هامّاً ومتميّزاً حول شمولية هذه الآية وجعلها قاعدة من قواعد الشريعة وتطبيقاتـــها، وذلك قوله: «فصارت هذه الآية جامعة لجميع المأمورات والمنهيّات، لم يبق شيء إلاّ دخل فيها. فهذه قاعدة ترجع إليها سائر الجزئيات، فكلّ مسألة مشتملة على عدل أو إحسان أو إيتاء ذي القربى فهي ممّا أمر الله به، وكلّ مسألة مشتملة على فحشاء أو منكر أو بغي فهي ممّا نهى الله عنه، وبها يُعلم حُسْن ما أمر الله به وقُبح ما نهى الله عنه وبها يُعتبر ما عند الناس من الأقوال وتُردّ إليها سائر الأحوال. فتبارك من جعل من كلامه الهدى والشفاء والنور والفرقان بين جميع الأشياء» [2].

وبما يقارب كلامه قال صاحب التحرير والتنوير: " فهذه الآية جمعت أصول الشريعة في الأمر بثلاثة والنهي عن ثلاثة، بل في الأمر بشيئين وتكملة؛ والنهي عن شيئين وتكملة" [3].

وبهذا يتمّ الكلام حول هذا الفصل، ولله الحمدُ والمنّة.

(١) انظر: تفسير الخازن ١١١/٤، تفسير الآلوسي ٢٢٠/١٤، تفسير المهايمي ٤١٧/١.

(٢) تفسير السعدي: ٢٣٣/٤.

(٣) التحرير والتنوير لابن عاشور: ٢٥٨/١٤.

الفصل الثالث:

خاتمة الآية ومناسبتها لما بعدها

المبحث الأول: خاتمة الآية

يختم الله تبارك وتعالى هذه الآية العظيمة الجامعة بجملة كريمة تؤكّد الأخذ بما جاء فيها من المأمورات والاجتناب لما نُهي فيها من المنهيات وتلكم الجملة هي قوله سبحانه: ﴿يعظكم لعلّكم تذكّرون﴾، وحُقَّ لآية عظيمة كهذه أن تختتم بهذه الخاتمة القويّة المؤكّدة المعبّرة في لفظها ومعناها. فالتعبير بـ﴿يعظكم﴾ والوعظ هو كلام تلين له القلوب يقصد منه إبعاد المخاطَب به عن الضرر والشرّ والفساد وتحريضه وحثّه على الخير والصلاح، وهذا مما يؤكّد ويقوّي الدعوة إلى الامتثال بما جاء في هذه الآية العظيمة، ثم أتبعه سبحانه بغاية وهدف هذا الوعظ، وهو مؤكّد آخر للامتثال وهو قوله تعالى: ﴿لعلّكم تذكّرون﴾ أي إرادة أن تتذكّروا بهذا الوعظ وتنتبهوا إلى ما اشتملت عليه من الأوامر والنّواهي فتأتمروا بأمرها وتنتهوا عمّا نُهي عنه فيها ولاتغفلوا عن هديها وإرشادها وتعرفوا الحقّ لأهله، أو تتذكّرون ما أعدّه الله لكم من ثواب طاعته وعقاب معصيته فتمتثلوا لأمره ونهيه[1].

(١) انظر: تفسير الطبري ١٠٩/١٤، تفسير الماوردي ٤٠٨/٢، نظم الدرر للبقاعي ٣٠٥/٤، تفسير أبي السعود ٥ص١٣٦، حاشية الجمل على الجلالين ح٥٩٣/٢ – ٥٩٤، تفسير الآلوسي ٢٢٠/١٤، تفسير النسفي ٢٩٧/٢، فتح القدير للشوكاني ١٩٢/٣، أضواء البيان للشنقيطي ٣٤٦/٥، التحرير والتنوير ٢٦٠/١٤، تفسير السعدي ٢٣٣/٤.

● تنبيه هامّ:

أورد صاحب أضواء البيان أمراً ينبغي التنبيه عليه، لما قد يُشْكل عند البعض فيه، وهو في مناسبة ذكر الوعْظ في مقام الأمر والنهي بهذه الآية الكريمة، وهو تنبيه جدير من المهمّ الإشارة إليه ههنا، وذلك قوله رحمه الله تعالى: «فإن قيل: يكثر في القرآن إطلاق الوعظ على الأوامر والنّواهي كقوله هنا: ﴿يعظكم لعلكم تذكرون﴾ مع أنّ ما ذكر إلاّ الأمر والنّهي في قوله: ﴿إن الله يأمر بالعدل والإحسان..﴾ الآية وكقوله في سورة البقرة بعد أن ذكر أحكام الطلاق والرّجعة ﴿ذلك يوعظ به من كان منكم يؤمن بالله واليوم الآخر.﴾ الآية[1].وقوله في الطلاق ﴿ذلكم يوعظ به من كان منكم يؤمن بالله واليوم الآخر..﴾ الآية [2]، وقوله في النّهي عن مثل قذف عائشة رضي الله عنها ﴿يعظكم أن تعودوا لمثله أبداً﴾[3]، مع أنّ المعروف عند النّاس أنّ الوعظ يكون بالترغيب والترهيب ونحو ذلك لا بالأمر والنهي. فالجواب: أنّ ضابط الوعظ هو الكلام الذي تلين له القلوب،وأعظم ما تلين له قلوب العقلاء أوامر ربّهم ونواهيه، فإنّهم إذا سمعوا الأمر خافوا من سخط الله في عدم امتثاله، وطمعوا فيما عند الله من الثواب في امتثاله، وإذا سمعوا النّهي خافوا من سخط الله في عدم اجتنابه وطمعوا فيما عنده من الثواب في اجتنابه، فحداهم حادي الخوف والطمع إلى الامتثال، فلانت قلوبهم للطاعة خوفاً وطمعاً»[4].

(١) سورة البقرة: الآية (٢٣٢).

(٢) سورة الطلاق: الآية (٢).

(٣) سورة النور: الآية (١٧).

(٤) أضواء البيان للشنقيطي: ٥/٣٤٩ – ٣٥٠.

● فائدة: موقع ﴿ يعظكم لعلّكم تذكرون ﴾ من الإعراب:

هذه الجملة الكريمة الخاتمة إمّا أن تكون في محلّ الرفع على الابتداء والاستئناف، وإمّا أن تكون في محل النّصب على أنّها حال من الضمير في الفعلين (يأمر – ينهى)، أو على أنها حال من اسم الجلالة، والمعنى على الحالية: أي يأمركم وينهاكم الله حال كونه واعظاً لكم [1].

❋ ❋ ❋

(١) انظر: تفسير أبي السعود ١٣٦/٥، تفسير الآلوسي ٢٢٠/١٤، حاشية الصاوي على الجلالين ح ٣٢٥/٢، التحرير والتنوير ح ٢٦٠/١٤.

المبحث الثّاني: مناسبة الآية لما بعدها

عندما يقرأ القارئ هذه الآية الكريمة ثمّ يقرأ ما بعدها يشعر شعوراً قويّاً بأنّ هناك ارتباطاً وثيقاً بين الآيتين، وكذلك يشعر السامع لهما، لذا كان من الجدير بي وأنا أتناول هذه الآية بالبيان والتفصيل أن أكشف عن وجه ارتباطها بما بعدها وهو قوله عزّوجل ﴿ وأوفوا بعهد الله إذا عاهدتم ولا تنقضوا الأيمان بعد توكيدها وقد جعلتم الله عليكم كفيلاً إنّ الله يعلم ما تفعلون﴾ [1].

والظاهر في وجه مناسبتها وارتباطها أنّه لّما أكّد الله تعالى الأخذ بما ورد من أصول الحقّ والمصالح وملاكها واجتناب ما نهى عنه من أصول الباطل والشرّ والمفاسد وملاكها وتقرّر ذلك بقوله ﴿يعظكم لعلكم تذكرون﴾ ناسب حينها الانتقال إلى ذكر أمر من أهم ما أجمله فيها من المأمورات، وهو أمر الوفاء بالعهد، ومن ثم أكّد على وجوبه وحرّم النقض له. ولا ريب أنّ الوفاء بالعهد هو قسم من أقسام العدل الذي أجمل الله تعالى الأمر به وكان أوّل مأموراته، فكان إذاً من المناسب أن يتبع هذه الآية الجامعة بأهمّ قسم من أقسام أهمّ مأموراتها وهو العدل. ولايخفى أنّ أعظم العهود والمواثيق هو ما كان من توحيد الله عزوجلّ وعبادته واتباع ما جاءت به الرسل ونزلت به الكتب من التشريعات والآداب، ويتبعها من بعد ما تعاهد النّاس فيما بينهم وتعاقدوا عليه من مصالحهم بمواثيقهم التي التزموا بها مما لا يخالف شرع الله تعالى[2].

(١) سورة النحل: الآية (٩١).

(٢) انظر: التفسير الكبير للفخر الرازي ج ٢٠/١٦٠، نظم الدرر للبقاعي ٤/٣٠٥، غرائب القرآن للنيسابوري ج ١٤/١١٣، فتح القدير للشوكاني ج ٣/١٩٤، التحرير والتنوير ج ١٤/٢٦٠.

ولذلك قال الفخر الرازي في هذه المناسبة: (لمّا جمع تعالى كلّ المأمورات والمنهيات في الآية الأولى على سبيل الإجمال ذكر في هذه الآية بعض تلك الأقسام فبدأ تعالى بالأمر بالوفاء بالعهد"[١].

وبما ذكرته يتّضح وجه المناسبة والارتباط بين الآيتين، وبه أختم كلامي في هذا الفصل الأخير من هذه الدراسة القرآنية حول أجمع آية في الأمر والنهي بالقرآن الكريم. ولله الحمد والمنّة. والله أعلم بمراده.

❋ ❋ ❋

(١) التفسير الكبير للفخر الرازي: ج ٢٠/١٦٠.

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتمّ الصالحات، والصلاة والسلام الأتمّان الأكملان على نبيّنا محمد وعلى آله وصحبه ومن والاه. وبعد:

فقد تبيّن جليّاً بعد هذه الدراسة القرآنيّة لهذه الآية الكريمة أنّها جاءت في غاية الإيجاز لفظاً مع غاية الشمول معنىً.. ألفاظ معدودة ولكنّها جمعت أصول الدين وقواعده.. جمعت الأمر بأصول الدين وتكاليفه والحقّ ومبادئه والصلاح والخير وأسسه، وجمعت النهي عن أصول الباطل والفساد وأركان الشرّ والضلال.. فكانت هذه الآية الكريمة من الجدير بطلاب العلم أن يقفوا عندها ويتأمّلوا ألفاظها ويُظهروا مضامينها وما ترمي وتهدف إليه وتقصده، وكان لزاماً عليهم أن يهتدوا بهديها ويبيّنوا للنّاس ما أمرت به وما نهت عنه؛ ويقوموا بتوجيههم من بعدُ على الالتزام بما دعت إليه وأرشدت له. أمرت هذه الآية الكريمة أوّل ما أمرت بالعدل، ذلك الأصل الجامع لكلِّ مفروض من الفرائض وحقٍّ من الحقوق التي أنزلها الله تعالى في كتابه من عقيدة وعمل وعبادة وشريعة ومعاملة؛ في حالة وسط بين الإفراط والتفريط.. هذا العدل الذي يُبنى به الفرد بناءً صحيحاً متوازناً لا اعوجاج ولا اختلال في فكره ومنهجه وسلوكه، هذا العدل الذي تُنشَّؤ الأسر والمجتمعات الصالحة به؛ وترتكز الدّول والأمم على قواعده وأسسه، وبه يتحقق الاستقرار والأمن والطمأنينة في كلّ مجالات الحياة، ويغدو النّاس في العدل لا مكان للجور والتعدّي وانتهاك الحرمات بينهم ولا ميل مع الهوى والأمزجة؛ ولا تغيّر في القيم والمبادئ ولاتلوّن مع الغنى والفقر أو القوّة والضعف أو القرابة والبعد في النسب، فالعدل هو الحاكم بوسطيّته وتوازنه، وما أحوج الأمّة اليوم إلى أن تتمثّل طريق العدل

والوسطية في حياتها. وجاء من بعد العدل الأمر بالإحسان الشامل لمعنييه من إتقان العبادة لله تعالى ومراقبته والقيام بالطاعات والنوافل على أحسن الوجوه وأفضلها؛ ومن الإحسان إلى المخلوقين بما لم يجب ولايلزم؛ ولكنّما هي دعوة الله عباده إلى ما يُشيع الودّ والمحبّة والتسامح والعفو فيما بينهم، ويسعى إلى تطهير القلوب وشفائها من الغلّ والحسد، فتحاط الحياة بسبب الإحسان بمظاهر الأخوّة والرّحمة والشفقة؛ فيصير المجتمع متماسكاً يحنو بعضه على بعض ويشعر بعضه ببعضٍ ويشاركه في السرّاء والضرّاء، وبه تنهض النفوس من حبّ ذاتـــها ودنياها فتُحقّق المواساة والإيثار وسائر الأخلاق والصفات الاجتماعية السامية. وتُختم هذه الأوامر بالأمر بإيتاء ذي القربى فما كان واجباً منه كان من العدل، وما كان مندوباً إليه مستحباً كان من الإحسان، وإنّما كان تخصيصه بالذكر من بين أفراد العدل والإحسان إشارة إلى أهمّيته وتعظيماً لشأنه وإظهاراً لجلالة الرّحم وتنبيهاً على فضيلته، وإذ لا خير في مجتمع لا يرعى أفراده حق الرّحم فيما بينهم ولا يُسعى فيه إلى تحقيق هذا الأمر العظيم وهو الأمرالمكمّل لما سبق من العدل والإحسان فهما لايتمّان إلاّ به. وبهذا فلم تترك هذه المأمورات الثلاث شيئاً من أصول الحقّ والخير والصلاح إلاّ جمعته..

وفي المقابل جاءت الآية الكريمة بالمنهيات الثلاث وهي أصول الشرّ والباطل والفساد عند الفرد والمجتمع والأمّة، وأوّلها الفحشاء وهي كبائر الذنوب والمعاصي التي تضرّ ضرراً بالغاً بالفرد ومجتمعه وأمّته، وبها ينعدم الأمن ويختلّ النظام ويشيع الاضطراب.. فلا استقرار ولا أمن ولا اطمئنان في حياة تشيع فيها الفحشاء، والواقع يشهد بذلك في المجتمعات التي انحرفت وقارفت الفحشاء بكلّ صورها وأشكالها عقيدة وعملاً وسلوكاً، فغرقت في مستنقع الرذائل والقبائح و تردّت وانحطّت وجرت عليها المهالك والويلات.. ثمّ جاء

النهي عن المنكر ثانياً وهو نهي عن سائرالذنوب التي قبّحها الشرع دون ما ذُكر من الفواحش والكبائر، وهي إن كانت دونها ولكنّها سبيل إليها ومدعاة لانتهاك الحرمات والاستهانة بشرع الله ودينه فلا جرم أنّ الله ينهى عنها ويدعو إلى اجتنابها.. وآخر المنهيات البغي الذي يمثّل العدوان والظلم والطغيان والكبْر والتجبّر على الخلق والاعتداء على حقوقهم.. فما كان منه عظيماً وفاحشاً في العدوان والظلم كان من الفحشاء؛ وما كان دون ذلك فهو المنكر، وإنّما خُصّص بالنهي بعدهما اهتماماً باجتنابه لشدّة خطره وعظيم ضرره ووبال عاقبته في الدنيا والآخرة؛ وما أكثر ما تنساق بعض النفوس إليه بدافع الانتصار للنفس وانتقاص الآخر.. هذا ولقد جاءت هذه المأمورات والمنهيات في غاية المقابلة والترتيب، وهي صورة أخرى من صور الإعجاز في هذه الآية الجامعة.. وبعدُ فصارت هذه الآية الكريمة بما اتّضح من بيانها في شمولها لأصول التكاليف والأخلاق قاعدة ترجع إليها سائر الجزئيات وبها عُلِم حُسن ما أمر الله به وقُبح ما نهى عنه.. فتبارك الحقّ سبحانه الذي أجمل كلامه وأحكمه ثمّ فصّله وبيّنه بأحسن بيان وتفصيل.. موعظة للناس وذكرى وتبياناً وهدىً ورحمةً وبشرى للمسلمين..

–وإني أقترح من بعد هذه الدراسة لهذه الآية الكريمة التي دلّت على عظم هذا الدين الحنيف ووسطيّته وشموله مناحي الحياة جميعاً على مستوى الفرد والمجتمع والأمّة – أن يُعنى أصل العدل وما تبعه بمزيد من الدراسات القرآنية التي تبيّن من خلاله منهج الوسطيّة لهذا الدين عقيدة وشرائع وعبادات ومعاملات، وذلك بالتأمّل والتدقيق والتدبّر في الآيات واستخراج الدلالات والمقاصد الشرعية الدالّة عليها، لِما في إظهار هذا المنهج من الدّعوة إلى الاعتدال والتوازن والإنصاف والبعد عن الإفراط والتفريط والتعامل مع

الأشخاص والأحداث بطريقة صحيحة سليمة خالية من التطرّف والغلوّ.. وهو أمر يحتاجه أفراد هذه الأمّة في هذا العصر الذي اختلطت فيه المفاهيم وكثرت به الشبهات والأقاويل بما أساء لصورة هذا الدين العظيم ونحى بالجهّال مسالك الضلال وسبل الشيطان.

وختاماً أسأل الله العليّ القدير أن يبصّرني وإخواني المسلمين جميعاً بديننا الحقّ ويجعلنا من أهله القائمين به حقّ القيام والداعين إليه كما جاء نقيّاً عدلاً وسطاً عسى أن يرزقنا الله تعالى به السعادة في الدارين. إنّه ولي ذلك والقادر عليه. آمين

وآخر دعواي أن الحمد لله رب العالمين وصلّ اللهم وسلّم وبارك على نبينا وسيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.

فهرس المراجع

-القرآن الكريم.

١. أحكام القرآن: الجصاص، أبو بكر بن علي الرازي. الطبعة الأولى. ٣ج. لاهور – باكستان: سهيل أكيديمي.

٢. أحكام القرآن: ابن العربي، أبو بكر محمد بن عبد الله. تحقيق: علي محمد البجاوي. ٤ج. القاهرة: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، ١٣٩٤هـ – ١٩٧٤م.

٣. إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم: أبو السعود: محمد بن محمد العمادي.٩ج. بيروت – لبنان: دار إحياء التراث العربي.

٤. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن: الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد المختار الجكني. ١٠ج. ١٣٩٣هـ/١٩٨٣م.

٥. أنوار التنْزيل وأسرار التأويل: البيضاوي، ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي. ٥ج. بيروت: مؤسسة شعبان للنشر والتوزيع.

٦. تبصير الرحمن وتيسير المنان: المهايمي، علي بن أحمد بن إبراهيم، الطبعة الثانية. ٢ج. بيروت: عالم الكتب، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م.

٧. تفسير ابن جزي الكلبي، محمد بن أحمد. بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م.

٨. تفسير ابن مسعود: جمع وتحقيق ودراسة محمد أحمد عيسوي – الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ – ١٩٨٥م. الرياض – شركة الطباعة العربية السعودية.

٩. تفسير البحر المحيط: أبو حيان، محمد بن يوسف الأندلسي الغرناطي، الطبعة الثانية. ٨ج. بيروت: دار الفكر، ١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م.

١٠. تفسير التحرير والتنوير: ابن عاشور، محمد الطاهر. ٣٠ج. تونس: الدار التونسية للنشر، الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب ١٩٨٤م.
١١. تفسير القرآن العظيم: أبو الفداء، إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي. ٤ ج. مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع.
١٢. تفسير النسفي،عبد الله بن أحمد بن محمود. الطبعة الأولى. ٢ج. بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤٠٢هـ – ١٩٨٢م.
١٣. التفسير الواضح، محمد محمود حجازي، ٢ج. بيروت: دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى، ١٤٠٢هـ – ١٩٨٢م.
١٤. تقريب التهذيب: ابن حجر، أحمد بن علي. تحقيق: محمد عوامة. سوريا: دار الرشيد، بيروت: دار البشائر الإسلامية.
١٥. تهذيب التهذيب: ابن حجر، أحمد بن علي. بيروت: دار الفكر، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ.
١٦. تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان: السعدي، عبد الرحمن بن ناصر. تحقيق: محمد زهري النجار. ٧ج. الرياض: الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، ١٤٠٤هـ.
١٧. جامع البيان في تفسير القرآن: الطبري، محمد بن جرير. ٣٠ ج. بيروت: دار المعرفة، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م.
١٨. الجامع لأحكام القرآن: القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري. الطبعة الثانية. ٢٠ج. بيروت: دار الكتاب العربي.
١٩. الجواهر الحسان في تفسير القرآن: الثعالبي، عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف. ٤ج. بيروت: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات.

٢٠. حاشية الجمل على تفسير الجلالين (الفتوحات الإلهية): العجيلي الشافعي، سلمان بن عمر، الشهير بالجمل. ٤ج. بيروت – لبنان: دار إحياء التراث الغربي.

٢١. حاشية الصاوي على تفسير الجلالين: الصاوي، أحمد بن محمد. ٤ج. بيروت: دار إحياء التراث العربي.

٢٢. الدر المنثور في التفسير المأثور: السيوطي، جلال الدين. ١٥ج، تحقيق د.عبد الله بن عبدالمحسن التركي، بالتعاون مع مركز هجر للبحوث والدراسات العربية والإسلامية، الطبعة الأولى، القاهرة ١٤٢٤هـ- ٢٠٠٣م.

٢٣. روح المعاني في تفسير القرآن الكريم والسبع المثاني:الآلوسي، أبو الفضل، شهاب الدين السيد محمود. ٣٠ج، بيروت: دار إحياء التراث العربي.

٢٤. زاد المسير في علم التفسير:ابن الجوزي، أبو الفرج جمال الدين عبدالرحمن بن علي بن محمد. الطبعة الثالثة. ٩ج.دمشق – بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٠٤هـ.

٢٥. سنن أبي داود: أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي. إعداد وتعليق: عزت عبيد الدعاس – عادل السيد. الطبعة الأولى. ٥ج. سوريا – لبنان: دار الحديث ١٣٨٨هـ / ١٩٦٩م.

٢٦. سنن ابن ماجه: ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. ٢ج. بيروت: دار الفكر.

٢٧. سنن الترمذي: الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة. تحقيق: أحمد محمد شاكر – محمد فؤاد عبد الباقي – إبراهيم عطوة عوض. ٥ج. بيروت: دار إحياء التراث العربي.

٢٨. صحيح مسلم بشرح النووي: القشيري، مسلم بن الحجاج – النووي، يحيى ابن شرف. تحقيق وإشراف: عبد الله أحمد أبو زينة. ٥ج. القاهرة: كتاب الشعب.

٢٩. غرائب القرآن ورغائب الفرقان: النيسابوري، نظام الدين بن محمد بن حسين القمّي. تحقيق: إبراهيم عطوة عوض. الطبعة الأولى. ٣٠ج. مصر: شركة ومكتبة مصطفى البابي الحلبي وأولاده.

٣٠. فتح الباري شرح صحيح البخاري: ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي. أشرف على طبعه محب الدين الخطيب. ١٣ج. الرياض: مكتبة الرياض الحديثة.

٣١. فتح الرحمن بكشف ما يلتبس في القرآن: الأنصاري، أبو يحيى زكريا. تحقيق: محمد علي الصابوني. الطبعة الأولى. بيروت: دار القرآن الكريم، ١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م.

٣٢. فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية في علم التفسير: الشوكاني، محمد بن علي. تحقيق: عبد الرحمن عميرة – الطبعة الأولى. ٦ج، مصر: دار الوفاء، ١٤١٥هـ.

٣٣. الكشاف عن حقائق التنْزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل: الزمخشري، أبو القاسم جار الله محمد بن عمر.٤ج. بيروت: دار المعرفة.

٣٤. لباب التأويل في معاني التنْزيل: الخازن، علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم البغدادي: ٧ج. بيروت: دار الفكر، ١٣٩٩هـ.

٣٥. لسان العرب: ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم. ١٥ج. بيروت: دار الفكر – دار صادر.

٣٦. محاسن التأويل: القاسمي، محمد جمال الدين، علق عليه: محمد فؤاد عبد الباقي. الطبعة الثانية ١٧٠ج. بيروت: دار الفكر، ١٣٩٨هـ.

٣٧. محاضرة الأوائل ومسامرة الأواخر: الشيخ علاء الدين علي ددّة السكتواري البسنوي، بيروت: دار الكتاب العربي، الطبعة الثانية ١٣٩٨هـ – ١٩٧٨م.

٣٨. مختار الصحاح: الرازي، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر. بيروت –دمشق: مؤسسة علوم القرآن – مكتبة النوري، ١٣٩٨هـ / ١٩٧٨م.

٣٩. مختار القاموس المحيط: الطاهر أحمد الزاوي الطرابلسي، دمشق: مكتبة الحلبوني.

٤٠. مرويات الإمام أحمد بن حنبل: جمع وتخريج أحمد أحمد البرزة ومحمد بن رزق الطرهوني وحكمت بشير ياسين. الرياض: مكتبة المؤيد، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ – ١٩٩٤م.

٤١. المستدرك على الصحيحين: الحاكم النيسابوري، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد. ٤ج. بيروت: دار الكتاب العربي.

٤٢. معاني القرآن: الفرّاء، أبو زكريا يحيى بن زياد. ٣ج. الطبعة الثالثة، ١٤٠٣هـ. بيروت: عالم الكتب.

٤٣. معالم التنْزيل: البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود الفراء. تحقيق: خالد عبد الرحمن العك – مروان سوار. ٤ج. بيروت: دار المعرفة. الطبعة الثانية، ١٤١٣هـ – ١٩٩٢م.

٤٤. المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم: وضعه محمد فؤاد عبد الباقي. بيروت: دار المعرفة. الطبعة الرابعة ١٤١٤هـ – ١٩٩٤م.

٤٥. مفاتيح الغيب (التفسير الكبير):الفخر الرازي، أبو عبد الله محمد بن عمر ابن حسين. الطبعة الثالثة. ٣٠ج. بيروت: دار إحياء التراث العربي.

٤٦. المفردات في غريب القرآن: الراغب الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد. تحقيق: محمد سيد كيلاني. بيروت: دار المعرفة.

٤٧. نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر: ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن. تحقيق: محمد عبد الكريم كاظم الراضي. الطبعة الأولى، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.

٤٨. نظم الدرر في تناسب الآيات والسور: البقاعي، برهان الدين أبو الحسن إبراهيم بن عمر. الطبعة الأولى. ٨ج. بيروت– لبنان: دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ.

٤٩. النكت والعيون: الماوردي، ابو الحسن علي بن حبيب. تحقيق: خضر محمد خضر.راجعه: عبد الستار أبو غدة. الطبعة الأولى، الكويت: طباعة مقهوى. وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية. التراث الإسلامي، ١٤٠٣هـ.

❋ ❋ ❋

فهرس الموضوعات

المقدّمة ٥٧
التمهيد ٦٠
المبحث الأول: كلمات في أهمية هذه الآية الكريمة وفضلها ٦٠
المبحث الثاني: مناسبة الآية الكريمة في موضعها من السورة ٦٥
الفصل الأوّل: المأمورات الثلاث ٦٧
المبحث الأوّل: العدل ٦٧
المبحث الثاني: الإحسان ٧٣
المبحث الثالث: إيتاء ذي القربى ٧٩
الفصل الثاني: المنهيّات الثلاث ٨٤
المبحث الأول: الفحشاء ٨٤
المبحث الثاني: المنكـــر ٨٨
المبحث الثالث: البغي ٩٠
الفصل الثالث: خاتمة الآية ومناسبتها لما بعدها ٩٥
المبحث الأول: خاتمة الآية ٩٥
المبحث الثّاني: مناسبة الآية لما بعدها ٩٨
الخاتمة ١٠٠
فهرس المراجع ١٠٤
فهرس الموضوعات ١١٠